

صفة لباس المرأة في الإحرام | الشيخ صالح آل الشيخ

صالح آل الشيخ

من المسائل المتعلقة بالاحرام حكم المرأة فان حكمها في الاحرام حكم الرجل ما عدا اللباس تغطية الوجه يعني ان المرأة تحرم كما يحرم الرجل تتنزف تتطيب في بدنها وتستمر على نفس الاحكام السالفة - 00:00:00

لكنها اللباس تلبس ما شاء هل للمرأة في الاحرام لباس يخصها تلبس لباس معين اخضر او تلبس لباس ابيض او تلبس لباس بلون معين ليس للمرأة في احرامها لباس يخصها لكن - 00:00:25

تترك الزينة والترفع في اللباس وتلبس الملابس غير النفيسة ملابس المعتادة التي هي في المعنى من جنس لباس الرجل في تخلصه من ربيع الثياب او مما يلبس يلبس في العادة - 00:00:43

كذلك الرجل لا يغطي رأسه المرأة تغطي رأسه الرجل لا يغطي وجهه المرأة لا تغطي وجهها ايضا في احرامها مثل الرجل الا اذا احتجت الى ذلك فانها تغطي وجهها وحاجتها في ذلك - 00:01:02

اما بمرور رجال اجانب كما كانت عائشة رضي الله عنها تقول كنا نحج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا حاذانا الركبان بدلت احدانا جلبابها على وجهها الاصل في المرأة انها اذا احرمت تكون كاشفة الوجه - 00:01:22

الا اذا كان ثم رجال ينظرون اليها فانها حين اذ تغطي وجهها - 00:01:42